

المؤتمر العام

GC(50)/RES/3
Date: September 2006

General Distribution

Arabic

Original: English

الدورة العادية الخمسون

البند ٢ من جدول الأعمال
(الوثيقة GC(50)/21)

طلبات انضمام إلى عضوية الوكالة

طلب من جمهورية بالاو

قرار اعتمد بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ خلال الجلسة العامة الأولى

إن المؤتمر العام

(أ) وقد تلقى توصية مجلس المحافظين بالموافقة على انضمام جمهورية بالاو إلى عضوية الوكالة^١،

(ب) وقد نظر في طلب انضمام جمهورية بالاو إلى عضوية الوكالة على ضوء الفقرة باء من المادة الرابعة من النظام الأساسي،

١ - يوافق على انضمام جمهورية بالاو إلى عضوية الوكالة؛

٢ - ويقرر، عملاً بالقاعدة ٩-٥ من اللائحة المالية للوكلة^٢، أن على جمهورية بالاو إذا أصبحت عضواً في الوكالة خلال الفترة المتبقية من عام ٢٠٠٦، أو في عام ٢٠٠٧، أن تدفع ما يلي:

(أ) سلفة – على قسط واحد أو على أقساط – لصندوق رأس المال العامل، وفقاً لقاعدة ٤-٧ من اللائحة المالية للوكلة^٣؛

(ب) واشتراكاً – على قسط واحد أو على أقساط – في الميزانية العادية للوكلة، وفقاً للمبادئ والترتيبات التي أرساها المؤتمر العام من أجل تقدير الاشتراكات المقترنة على الأعضاء^٤.

- | | |
|---|---|
| ١ | الفقرة ٢ من الوثيقة GC(50)/11. |
| ٢ | الوثيقة INF/CIRC/8/Rev.2. |
| ٣ | الوثيقة INF/CIRC/8/Rev.2. |
| ٤ | القرارات GC(47)/RES/5 و GC(44)/RES/9 و GC(39)/RES/11 و GC(XXI)/RES/351 و GC(III)/RES/50 و GC(47)/RES/5 و GC(44)/RES/9 و GC(39)/RES/11 و GC(XXI)/RES/351 و GC(III)/RES/50. |